السلوك الحضاري في الكون – تأصيل إسلامي

د. عبد الحميد خرّوب*

Abstract

Civilized Behavior in the Universe: An Islamic Approach

Ecological balance is one of the important features of the universe, which means to keep the elements of environment and nature as God has created them, without any change caused by the human beings. Prerequisites for this balance include a kindness in dealing with nature, preservation of its systems and resources, and abstinence from any damages to it. Similarly, ecological balance also requires preservation of flora and fauna on earth, in right proportion. According to the Islamic worldview Allah the Almighty has created everything in this universe in a perfect form (*al-Naml*: 88), and in well balance. "As for the earth, We have stretched it out and placed on it firm mountains, and We have caused to grow in it everything well-balanced (*al-Ḥijr*: 19). However, the careless and wrong human interference in nature threatens this balance. Because in cosmos there exists an intricate relationship between various components of environment and nature, and damage to even a single component can disrupts the whole balance. According to the *Qur'ān*, "Calamities have appeared on land and sea because of what the hands of the people have earned" (*al-Rome*: 41). So, Islam inculcates in its follower a civilized behavior towards nature to achieves the ecological balance and make sure continuation of life. Since all disorder in environment occurs at the hands of human beings they have been ordered by Allah the Almighty to refrain from causing any disorder in the following words: "do not go about the earth spreading disorder" (*al-A'rāf*: 74). This paper highlights the teachings of Islam, in the light of the *Qur'ān* and *Sunnah*, regarding human responsibilities towards nature. The paper demonstrates that the Islamic worldview gives due importance to the ecological balance, and the Islamic ethos guarantees preservation and continuation of this balance. Islam teaches love of the objects of nature as it teaches love of humanity. Thus, once the Holy Prophet, peace be upon him, said about the mountain *'Uḥūd*: "This mountain loves us and we love it, too."

Keywords: Ecological Balance; Nature; Environment; Man's Responsibilities.

التوازن البيئي جزء من نظام الكون الدقيق، وهو يعني أن تبقى عناصر البيئة الطبيعة على حالها كما خلقها الله تعالى، دون أن تمسّها يد الإنسان بالتغيير، وهذا التوازن البديع شاهد على عظمة الخالق عزّ وجل، إلاّ أنّ حركة الإنسان غير المتوازنة في الأرض، تنذر بخطر شديد، يتهدّد هذا التوازن، لأنّ العلاقة بين عناصر البيئة متكاملةوالإضرار بأيّ عنصر من مكوّناتها يحدث خللا في الطبيعة، وقد أرشدنا الإسلام إلى السلوك الحضاري الذي يجمع بين عمارة الأرض واستمرار الحياة، من خلال مظاهر التحضّر التي تتضمّنها المطالب التالية:

* أستاذ مساعد بقسم الحديث وعلومه – الجامعة الإسلامية العالمية – إسلام آباد

المطلب الأوّل: حفظ مقدّرات الكون

اهتمّ الإسلام اهتماما كبيرا بحفظ مقدّرات الكون، واعتبر تدخّل يد الإنسان بإحداث أيّ خلل فيه والتأثير سلبا على توازنه، من العدوان الذي نهى الله تعالى عنه في مواضع كثيرة من القرآن الكريم، حيث اعتبر من يمارس ذلك من المفسدين[١].

والفساد في الأرض بغي تعود نتائجه الوخيمة على الإنسان، وقد أخبرنا القرآن الكريم عن القوم الذين ركبوا البحر، ثمّ هاجت بهم الرياح العواصف، وأحاطت بهم الأمواج، حتى ظنّوا أنهم هالكين، فلمّا دعوا الله تعالى بكلّ صدق وإخلاص، استجاب الله دعاءهم، وأنقذهم من الموت، ولّما وطئت أقدامهم برّ الأمان، سرعان ماعادوا لبغيهم، وفسادهم في الأرض، ولو فكرّوا قليلا، لوجدوا أنّ بغيهم يرجع على أنفسهم، ولا يضرّ الله شيئا، ثمّ إنّهم يبعثون يوم القيامة، وبين يديه يقفون، ويحاسبهم على ماكانوا يظلمون[٢].

أمّا الإنسان العاقل الذي يخشى عواقب الأمور، فإنّه يتعامل مع الكون برفق، حيث يقوم بالحفاظ على مقدراته وتوازنه، ونظامه، وما فيه من موجودات، من خلال منع كلّ مامن شأنه أن يؤدي إلى تحريف أموره عن غاياتها وإتلاف خيراته، والإضرار بحياة الإنسان[٣].

وهذا الكون قد أتقن الله صنعه أيّما إتقان، وأمر الإنسان أن يحافظ على مقدّراته، ولايتلف خيراته، وقد جاء النّهي عن الفساد صريحا واضحا في القرآن الكريم[٤]، من خلال دعوة القرآن الكريم النّاس إلى الابتعاد عن الفساد، والسعي للإصلاح في الأرض، واللجوء إلى الله تعالى خوفا من ناره، وطمعا في جنّاته، واستشعار معيّته[٥].

وحمّلهم مسؤولية ما يصيب الكون من عبث وتغيير سلبي، وبيّن لهم أنّ الفساد الذي يظهر في البحر واليابسة وإهلاك الحرث والنّسل، كلّ ذلك نتيجة ما كسبته أيديهم[٦]، لأنّ الفساد لايكون فقط بإتلاف العناصر الطبيعية في البيئة بطريقة مباشرة، بل الفساد أيضا يكون بالنّفايات والمخلّفات التي تؤدي إلى مزاحمة عناصر البيئة الطبيعية، فتعطّلها عن دورها النّفعي، أو تحوّلها إلى عناصر سامّة، تضرّ بحياة النّاس، وتعيقهم عن عمارة الأرض[٧].

وقد شهد العالم في عصرنا الحاضر نداءات وصيحات تحذّر من خطورة الاحتباس الحراري، الذي كانت نتيجة نفايات الثورة الصنّاعية، التي لم تهتم بآثارها السلبية على العناصر الطبيعة في الكون، وأقيم المؤتمر العالمي الذي ضمّ مائة وأربع وتسعين دولة، لدراسة أضرار الاحتباس الحراري، والاتفاق على خطّة استراتيجية، لمعالجة هذه المشكلة الخطيرة قبل أن يتفاقم أمرها، ويتعاظم شرّها[٨].

المطلب الثاني: تعمير الكون

إنّ علاقة الإنسان بالكون علاقة وطيدة، قامت على الاستخلاف والتّسخير والتّعمير، وأثمرت المحبّة والتّعاونومظاهر قوّة الكون التي تظنّ بعض الفلسفات أنّها تتحدّى الإنسان، وهو معها في صراع مستمرّ، هي في حقيقتها تقوم بوظائفها التي وجدت من أجلها، وهذه الجبال العظيمة الشّاهقة، يجعل لها نبيّ الرّحمة قلبا تحبّ به سيّدها الإنسان ويبادلها نفس الحبّ، ففي غزوة تبوكحينما كان النّبي راجعا منها مع أصحابه، مرّ بجبل أحد فنظر إليه، وأخبر أصحابه عن حبّ هذا الجبل الصامت لهم، وحبّهم له[٩].

وعند هذا الجبل جرت معركة حاميّة الوطيس، سمّيت بغزوة أحد، وتركت جراحات عميقة في قلوب وأبدان المسلمين، ففيها كسرت رباعية الرّسول القائد، وسال دمه الطّاهر من وجهه الشّريف، وتهشّمت البيضة التي

كانت على رأسه الكريم، وقد سئل أحد أصحابه عن الجرح الذي أصيب به النّبي ﷺ في وجهه، في غزوة أحد فذكر أنّ فاطمة عليها السّلام غسلت دم النّبي، وعلي كان يمسك، لكن الدّم يزيد ولا يتوقّف، فعمدت فاطمة إلى حصير فأحرقته، حتى تحوّل إلى رماد، ثم وضعته على الجرح، فتوقّف الدّم[١٠]، والنّبي يستنكر عليهم إسالتهم لدمه، ويستبعد الفلاح عمّن قام بهذه الجريرة العظيمة[١١]. ومع كلّ تلك الجراحات والأوجاع التي أصابت المسلمين عند جبل أحد، فإنّه لامجال للتّشاؤم من الجبل البريء من المصائب التي تنْزل على الإنسان، ولا أحد يتحمّل أخطاء غيره، وقد أخبر القرآن الكريم أنّ كلّ إنسان يتحمّل وزر أعماله، لا أوزار غيره[١٢].

وهذه المعاني الرّفيعة وقعت في النّفس من أيسر الطّرق، وتغلغلت في أعماق الإنسان بكلمة واحدة، هي الحبّ المتبادل بينهم وبين جبل أحد، وبهذه الكلمات القيّمة ربّى النّبي ﷺ أصحابه، وصحّح المفاهيم الخاطئة، وأنقذ علاقة الإنسان بالكون من الأوهام الباطلة، والتصوّرات العدوانية، والأفكار البليدة، وصان شعوره من التشاؤم والبغض والكراهية، وأنشأ مفهوما جديدا، ووعيا قائما على المودّة والتعاون، فما أجمله من أسلوب!وما أدقّها من كلمة! وما أقواها من علاقة، وما أعظمه من تحضّر!

هذا التحضّر الذي يحنو حتى على الجمادات فيجعل لها أسماء كأنّها كائنات حيّة، فقد كان اسم سيف الرّسول ﷺ ذا الفقار[١٣]، وفرسه تسمّى باللُّحَيْفُ[١٤]، وناقته أطلق عليها اسم القصواء[١٥]، وحماره يدعى يُعْفُيرٌ[١٦]، وكان اسم قصعته الغرّاء[١٧]. وفي تسمية هذه الأشياء معنى الألفة، حيث تجعلها قريبة من النّاس الذين نعرفهم، ولهم علامات خاصة وعناوين نصل من خلالها إليهم، وتجعل لها كيانا مستقلا، متميّزا عن مثيلاتها، كما يتميّز النّاس بالسّمات والألقاب[١٨].

وكان ﷺ يغيّر أسماء الجمادات إلى ما هو ألطف وأجمل، فقد كانت هناك أرض يسمّيها النّاس عفرة، فغيّر النّبيّ ﷺ اسمها، وأطلق عليها اسم خضرة، وكانت هناك شعاب تسمّى شعب الضّلالة، فغيّرها إلى اسم شعب الهدى[١٩].

وبهذه الكلمات البليغة المليئة بالرّحمة أنشأ وعيا جديدا، وتحضّرا فريدا، قاعدته الصّلبة هي الإسلام الذي غيّر أوضاع البشرية، لأنّ الكلمة تساهم في بناء الظواهر الاجتماعية، حين تؤثر في فكر الإنسان، وتعمل عملها في قلبه، فتنقله من إنسان لا هدف له، إلى إنسان صاحب مبدأ، ورسالة في الحياة، بل يمكنها أن تكون من عوامل التغيير الاجتماعي، حين تحرّك النّفوس، وتؤدي إلى تغيير أحوال العالم[٢٠].

المطلب الثالث: إحياء الأرض

إذا كان الإنسان يتأثّر بالجفاف الذي يضيّق عليه سبل العيش، فإنّ الأرضتعاني من كسل الإنسان الذي يهمل خدمتها، ويتركها سائبة حتّى تغيب نضارتها، ويتوقّف عطاؤها وتفقد حياتها، لكنّ نبي الرّحمة لم يترك الحبل على غاربه، لم يدع القطيعة تميمن على علاقة الإنسان بالكون، بل كبح جماح طغيان الإنسانواستثار همّته، ورغّبه فيما هو خير له ولبيئته، فجعل الأرض الميّتة التي ليست لأحد، ملكا لمن أحياها[٢١]، وأعمرها[٢٢]، وخدمها، وهو بذلك يدعو النّاس إلى حركة دائبةوعلاقة حميمة مع الكون، فإحياء الأرض الميتة، استمرار لحياة الإنسان، وإحياء لطاقاته التي منها الرّحمة التي يختزنها في أعماقه، ويفيض بها على غيره، فينفع وينتفع، وفي موتها موته وهلاكه، ومن التحضّر الاهتمام بنظافتها، وحمايتها من كلّ أنواع التلوّث ليبقى إنتاجها مستمرّا، والمكان الطيّب النّظيف الطّاهر من عوامل انشراح النّفس ونشاطها، وقد عهد الله تعالى إلى إبراهيم وإسماعيل عليهما السّلام، أن يقوما بتطهير بيته لمن يطوف به، ويعكف فيه، والرّاكعين والسّاجدين[٢٣]، واعتبر

النّبي ﷺ من يبزق في المسجد، مرتكبا لخطيئة، وعليه أن يكفّر عنها بدفن بزاقه[٢٤].

والاهتمام بنظافة طرقات المدينة من القذارة والأوساخ، ومن كلّ مايسبّب الأذى للنّاس، يزيد النّفس بهجة وسروراوالهواء نقاوة وصفاء، ويملأ العين حسنا وجمالا، وهو دليل على ما تتّسم به الأمّة من وعي عميق وشعور رقيق ورحمة كبيرة، ورقي عال، وتحضّر عظيم، وقد عرضت على النّبي ﷺ أعمال أمّته، الحسنة والسيّئة، فوجد في الأعمال الحسنة، إزالة الأذى من الطرقات، ووجد في أعمالها السيّئة، مايبزقه الإنسان عند التنخّع في المسجد، ثم يتركه من غير دفن[٢٥]، وجعل إزالة الأذى عن طريق النّاس من أنواع الصدقات[٢٦].

المطلب الرابع: حماية الهواء

أمر النّبي ﷺاتّقاء لعنة النّاس بالابتعاد عن قضاء الحاجة في الطّرقات والأماكن التي يستظلّ النّاس فيها[٢٧]، لما في ذلك من إيذاء النّاس وتلويث المكان والهواء بالنّجاسة والرّائحة الكريهة، وكان ﷺإذا أراد قضاء حاجته توارى عن الأنظار، وابتعد عن البيوت"، وقد نهى ﷺ من أكل بصلا أو ثوما من الاقتراب من المسجد حتّى لايؤذي غيره برائحتهما الكريهة، وإذا كان النّبي ﷺ قد نهى عن إيذاء النّاس بالرّائحة الكريهة، فكيف بتلويث الهواء بالدّخان وغيره من النّفايات الصّلبة والسّائلة والغازية؟ لا شكّ أنّها أشدّ وأخطر، وقد أصبحت تشكّل مصدر تهديد لحياة الإنسان، بل إنّه ﷺ نهى عن رفع الصّوت أكثر مما يحتاجه السّامع، واعتبر ذلك رعونة وإيذاء، وعليه فإنّ أجراس السّيارات والشّاحنات التي تزيد أصواتها عن تنبيه المارّة، وتملأ الفضاء ضجيجا، وتسبّب إزعاجا كبيرا لأسماع النّاس، تدخل ضمن دائرة النّهي، وتشير الدّراسات الحديثة إلى أنّ الصّوت المرتفع، يسبّب التلوّث الضّوضائي الذي يتنافى مع الذّوق، ويؤثّر على السّمع، ويجعله عرضة للتعطيل، وقد نهى الله سبحانه وتعالى عن التكلّف في رفع الأصوات، وأمر بأن يأخذ الإنسان كفايته منه، لأنّ تجاوز الحدّ اللازم منه، يجعله مؤذيا، واعتبر الصوت المرتفع، من أنكر الأصوات التي هي من صفات أصوات الحمير[٢٨].

وحتّى في الصّلاة والدّعاء، فقد أرشدنا الشّرع الحنيف إلى التوسّط في الصّوت، فلا نجهر ولا نخافت[٢٩]، وجعل الله سبحانه وتعالى رفع الصّوت في الدّعاء من الاعتداء[٣٠]، وقد كان الصّحابة مع رسول اللهﷺ إذا أشرفوا على واد، بادروا بالتهليل والتكبير، وعلت أصواتهم، فأمرهم النّبي ﷺ أن لا يبالغوا في رفع أصواتهم، ويرفقوا بأنفسهم، لأنّ الله جلّ جلاله معهم، وهو يسمعهم ويراهم، ولا تخفى عنه خافية[٣١]، وكان أحد المؤذّنين، تكلّف رفع صوته في الأذان بأكثر منطاقته، فأنكر عليه عمر[٣٢]، ونبّهه إلى أن يكون محتاطا، حذرا من الغلو في صوته، كي لا يؤذي نفسه بانقطاع مريطائه[٣٣].

المطلب الخامس: حفظ مصادر المياه

شاء الله تعالى أن يجعل الماء مصدر الحياة[٣٤]، ودعا ﷺإلى الحفاظ على مصادر المياه وترشيد استهلاكها، وتجنبّ الأفعال التي تؤدّي إلى تلويثها، وتنشر القذارة والأمراض، في موارد المياه، والطرقات، والأماكن التي يستط فيها النّاس[٣٥]، ونهى عن تلويث الماء الرّاكد بالبول[٣٦]، والاستحمام في الماء الدائم، الذي خالطه بول[٣٧]. وكان ﷺلا يسرف في استعمال الماء، فيغتسل بالصّاع، ويتوضأ بالمدّ، ونهى عن تضييع المياه ولوكان استعمالها للعبادة، وجعل الإسراف في استعمال الماء ولو للتعبّد، من الاعتداء، الذي يظهر على قوم في آخر الزّمان[٣٨]. وكان من هديه ﷺإذا شرب من إناء أن لا يتنفّس فيه[٣٩] ويتنفّس خارجه ثلاثا، ويعتبر هذا السلوك الأفضل، لأنّ فيه راحة الإنسان وسلامته[٤٠].

المطلب السادس: رعاية النّبات

حذّر النّبي ﷺ الإنسان من الأخطار التي قد تعصف بحياته، إذا أساء للبيئة التي يعيش فيها، و لم يحسن التعامل

معها، وطلب منه أن يترفّق بها، ويتجنّب كلّ ما يلوّثها، ويشوّه صورتها الحسنة، ويتلف خيراتها، فنهاه عن قطع الأشجار، وكلّما ينتفع به النّاس، ومن يفعل ذلك، فإنّ مصيره إلى النّار[٤١]، ودعا ﷺإلى حماية النّباتات والحفاظ عليها، حيث جعل من أنواع الصدقة، أن يغرس الإنسان شجرة، أو يساهم في الزّرع، ثم يأكل النّاس والطيور والبهائم من ذلك[٤٢]، واعتبر غرس الأشجار، من الصّدقات التي يبقى ثوابها جاريا لأصحابها حتّى بعد موتهم[٤٣].

وقد سار أصحابه من بعده على نهجه القويم، فهذا خليفته أبوبكر يوصي أمير الجيش أسامة بن زيد أن لا يقطع الأشجار المثمرة، ولايحرق حدائق النّخل، ولا يذبح البهائم إلا للأكل[٤٤].

وبلغ حرص النّبي ﷺ في الحفاظ على خيرات الكون، مبلغا لا يخطر على بال بشر، فأمر الإنسان الذي بيده نخلة صغيرة، عند قيام الساعة، وكان بمقدوره أن يغرسها قبل أن تقوم، فليغرسها، وله بذلك أجر[٤٥].

فهل هذا البعد الحضاري في المحافظة على البيئة، ومسابقة الزّمن في استثمار وحداته السّريعة، فكّرت فيه جمعيات المحافظة على البيئة في عصرنا؟ أو وضعته ضمن خططها المستقبلية؟ أو حتّى خطر ببالها؟

المطلب السابع: حفظ حياة الحيوان

امتدّ البناء الحضاري في الحياة إلى عالم الحيوانات بمختلف أنواعها، حيث أنّها تمثّل جزءا مقدّرا من نظام الوجودوتحفظ التوازن الطّبيعي في دورة الحياة، وتمدّ الإنسان بأنواع الأغذية المختلفة والمنتجات المفيدة، وهناك نباتات كثيرة لا تستطيع التكاثر من غير الحيوانات كالنّباتات الزّهرية التي تعتمد على النّحل والحشرات في نقل حبوب اللّقاح من نبات إلى آخر بل إنّ معظم الحيوانات تشكّل فضلاتها أسمدة للنّباتات. وقد استطاع الإنسان استئناس كثير من الحيوانات، وتطوّرت علاقته بها حتّى بلغت أوجّها عند ظهور الإسلام الذي اعتبرها أمّة كغيرها من الأمم، وأمر الرّسول النّاس بالإحسان إليها، ومظاهر السلوك الحضاري مع الحيوانات كثيرة، أهمّها:

حقّ الحيوان في الحماية

حفظ النّوع والسّلالة في جميع المخلوقات، ضرورة طبيعيّة لحفظ التوازن في الخلق، واستمرار الحياة، وقد أمر الله تعالى نوحا عليه السّلام أن يحمل في سفينته من كلّ زوجين اثنين[٤٦]. والحيوان له الحقّ في الحفاظ على نوعه وسلالته، وإذا كانت هناك حاجة لقتل حيوان ما، فلايكون القتل بحرقه بالنّار، لأنّه لايحقّ لأحد أن يعذّب بالنّار إلاّ من خلق النّار[٤٧]. وأكّد ﷺ على حماية حياة الحيوان من الانقراض فقال:"نزلن بيّ من الأنبياء تحت شجرة فلدغته نملة، فأمر بجهازه فأخرج من تحتها، ثمّ أمر ببيتها فأحرق بالنّار، فأوحى الله إليه فهلاّ نملة واحدة"[٤٨].

وفي هذا الحديث دلالة واضحة على حقّ الحيوان في الحماية من الإبادة، ولو أنّ نبيّ الله قتل نملة واحدة لما عاتبه الله تعالى، وقد حذّر الرّسول ﷺ من التساهل في استهلاك الثّروة الحيوانية التي ينتفع بها النّاس، وحينما أراد مضيفه الأنصاري أن يذبح شاة إكراما له، نهاه النّبي ﷺعن ذبح الشّاة التي تدرّ اللّبن، شفقة عليه لانتفاعه بلبنها مع تحقّق المقصود بغيرها[٤٩]. ولايفهم من هذه الحقوق أن يبقى الإنسان مكتوف الأيدي أمام الحيوانات العدوانية، فقاعدة الإسلام أن يسالم من سالمه، ويحارب من حاربه، ولذلك أجاز الرّسول ﷺ قتل خمس من الحيوانات التي تؤذي الإنسان، ولو في الحرم، وسمّاها بالفواسق، وهي :الحُديّا، والفئران، والعقارب، والغربان، والكلب العقور"[٥٠]. (والكلب العقور هو كلّ حيوان يخيف النّاس ويعتدي عليهم، مثل الذئاب، والنّمور، والفهود، والأسود)[٥١].

حقّ الحيوان في الغذاء

للحيوان الحقّ في الطّعام والشّراب، وإذا عجز عنهما لسبب ما، فعلى الإنسان أن يسعفه ولايدعه يهلك

فالقلب الرّحيم تتدفّق منه الرّحمات، فيصيب بها جميع خلق الله تعالى ولو كان هذا المخلوق حيوانا، وقد أخبرنا ﷺ عن رجل في الأمم السابقة، كان يعاني من شدّة العطش، فلم يجد بدّا من النزول إلى البئر، والشرب منه، فلمّا خرجوجد كلبا لاهثا، قد استبد به العطش، حتى أكل الثرى، فشعر بمعاناة الكلب، فعاد أدراجه إلى البئر، وعاد إليه بالماء، وسقاه، فنال شكر الله ومغفرته، بصنيعه هذا[٥٢].

حقّ الحيوان في الرّعاية

أمر الرّسول ﷺ بحسن رعاية الحيوان وتوفير له الطّعام والشّراب، وكان يصغي للهرّة الإناء فتشرب ثمّ يتوضّأ بفضلها[٥٣]، ومرّ ببعير أنهكه التّعب حتّى لحق ظهره ببطنه، فأشفق عليه، وأمر باتقاء الله في البهائم، وأن تركب وتؤكل صالحة[٥٤]، وركبت إحدى زوجاته بعيرا، فوجدت فيه صعوبة، فجعلت تردّده، فأمرها النّبي ﷺ أن تترفّق به[٥٥].

وإذا لم يكن بمقدور الإنسان رعاية الحيوان بالحسنى، فعليه أن يخلي سبيله، ولا يؤذيه بالحبس، ويمنع عنه الطّعام والشّراب، ومن يفعل ذلك فهو الشّقي الذي نزعت الرّحمة من قلبه، وتوعّده الله تعالى بالنّار يوم القيامة، كالمرأة التي عذّبها الله تعالى من أجل قطّة، كانت محبوسة عندها، حتى هلكت من شدّة الجوع[٥٦]. ونهى ﷺ عن صبر الحيوانات، وتكون هدفا للقتل، وكان الصحابة إذا رأوا من يفعل ذلك، زجروه، وفكّوا الحيوان المصبور[٥٧].

حقّ الحيوان في الأمن والاستقرار

من حقّ الحيوان أن يعيش آمنا مستقرّا في مأواه، وقد كان الرّسول ﷺ حريصا على بناء وعي جديد لدى أصحابه، يجعلهم يحسنون إلى الحيوان، ويبتعدون عن إفجاعه وإيذائه، وكان الصحابة رضوان الله عليهم في سفرفوجدوا فراخا، فأخذوهم، فجاءت أمّهم معرّشة، قسألهم النّبيّ ﷺ عمّن فجعها في أولادها، وأمرهم أن يرجعوا إليها فراخها[٥٨].

حقّ الحيوان في المعاملة الحسنة

نهى الرّسول ﷺ عن الاعتداء على الحيوان، والإساءة إليه ولو بالكلام، فحرّم سبّه ولعنه، وقد كان في أحد أسفاره، فقامت امرة أنصارية بلعن ناقة ضجرت، فسمعها النّبي ﷺ فأمرهم أن يأخذوا كلّ ما عليها، ويتركوها لأنّها ملعونة، فكانت الناقة بعد ذلك تمشي في الطرقات، ولا يعترضها أحد[٥٩].

ودعا ﷺ إلى الإحسان في كلّ شيء، فأمر بالترفّق في معاملة الحيوان[٦٠]، وحتّى عند ذبحه، على الإنسان أن يكون به رحيما[٦١]، فلا يحدّ شفرته أمامه، كي لا يتعذّب قبل موته، وليكن عارفا بالذّبح مجيدا له حتّى يريح ذبيحته[٦٢].

حقّ الحيوانفي الرّاحة

الحيوان يتعب كما يتعب الإنسان، والقلوب الرّحيمة هي التي تعرف له حقّه من الرّاحة، فتشفق عليهوتترفّق به وإذا أحبّ الإنسان أن يقوّيه الله على أثقال الحياة الدّنيا، فعليه أن يخفّف أثقاله عن غيره من المخلوقات فإنّ الرّحمة التي تسكن القلب، تجعل صاحبه يحسّ بآلام الآخرين، فيسعى لإزالة متاعبهم مااستطاع إلى ذلك سبيلاولوكان المتعب بهيمة عجماء، لذلك أمر رسول اللّه ﷺ بإعطاء الإبلحظّها من الأرض في الخصب[٦٣].

وقد وسع عطف النّبي ﷺ الجميع، ولو يجعله منحصرا في أقربائه، أو في الأحياء فقط، بل شمل حتّى البهائم، فكان يعامل الهرّة بلطف، ويواسي أخا خادمه في موت طائره[٦٤].

حقّ الحيوان في التعايش السّلمي

للحيوان الحقّ في أن يعيش حياة سلمية، والتحريش بين خلق الله وسيلة ذميمة، تهيّج نوازع الشرّ، فتجنح النّفس إلى

الوحشيّة والهمجيّة، وتنقلب الموازين، وتسقط القيم، وتصبح الجماهير فريسة لأهوائها، تستمتع برؤية إنسان بريء طريح الأرض، وآخر ينقضّ عليه كما ينقضّ السّبع على فريسته، وكلّما كان المصارع مبالغا في إيذاء خصمه فيوجع جسمه، ويشجّ رأسه، ويكسر عظمه، ويسيل دمه، أحسّت الجماهير بالمتعة وتعالت أصواتها وذهب بها سكرها كلّ مذهب!

وهذه الظّاهرة المرضية لازالت تلقى رواجا كبيرا، ورعاية واسعة في الحضارة الحديثة التي ترفع شعار حقوق الإنسان والحيوان، حيث نال التحريش مكانة مرموقة في المنظومة الرّياضية التي يتسلّى بها النّاس وتدرّ على القائمين عليها أموالا طائلة، والتحريش بين البهائم تسليط بعضها على بعض، فتتصارع حتّى تهلك أوتسقط على الأرض مثخنة بالجراح، وكان النّاس ولا يزالون يستمتعون بالتّحريش بين الحيوانات فيأتون بكبشين أوغيرهما فيتناطحان، وهم ينظرون إليهما ضاحكين، ولقد نهى نبيّ الرّحمة عن التّحريش، حتّى لو كان بين الحيوانات[٦٥].

حقّ الحيوان في المحافظة على خِلقته

للحيوان الحقّ في المحافظة على صورته التي خلقه الله عليها، ومن قام بوسم الحيوان، أو فعل أيّ شيء يغيّر من خلقته فهو ملعون[٦٦]، بل قد حفظ الإسلام للحيوان هيئته التي خلق عليها حتّى بعد الموت، فنهى عن جدع أنفه أو قطع ذيله، أو أيّ عضو من أعضائه، فلعن النّبي ﷺ الذين يمثّلون بالحيوانات[٦٧].

ومن كانت له حاجة ضرورية في وسم دوابّه أو غنمه، فليكن كيّها في مكان لايغيّر من خلقتها[٦٨]، ورأى رسول الله ﷺ حمارا قد وسم صاحبه في وجهه، فأنكر عليه ذلك، وكان يسم الحمار في جاعرتيه[٦٩] "[٧٠].

حقّ الحيوان في الرّعاية الصحّية

للحيوان الحقّ في أن يعيش في بيئة صالحة، بعيدا عن التلوثّ والأمراض، سالم البدن، موفور الصحّة، وقد نهى الرّسول ﷺ أصحاب الإبل المريضة من مخالطة أصحاب الإبل الصّحيحة، حتّى لا تنتقل عدوى المرض إليها[٧١].

لقد وضع الإسلام بين أيدينا منظومة حضارية كاملة، تحقّق لنا سعادة الدنيا والآخرة، لكنّ حالنا صار مثل العيس التي يهلكها الضّما في الفيافي، وهي تحمل الماء فوق ظهورها.

الهوامش والمصادر

---

[١] انظر: هذا المعنى في: القرآن الكريم، سورة الأعراف: ٧٤؛ سورة العنكبوت: ٣٦؛ سورة هود: ٨٥؛ سورة الشّعراء: ١٨٣

[٢] انظر: هذا المعنى في: القرآن الكريم، سورة يونس: ٢٣

[٣] انظر: النجار، عبد المجيد. فقه التحضّر. ط١: ١٩٩٩م، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ص١٥٧

[٤] انظر: القرآن الكريم، سورة الأعراف: ٥٦

[٥] انظر: القرآن الكريم، سورة الأعراف: ٥٦

[٦] انظر: القرآن الكريم، سورة الرّوم: ٤١

[٧] انظر: فقه التحضّر، ص١٦٣

[٨] أقيم المؤتمر في شهر ديسمبر من العام ٢٠١٥م، في فرنسا.

[٩] انظر: البخاري، محمد بن إسماعيل. الجامع الصّحيح. ط٢: ١٩٩٩م، دار السّلام، الرّياض، كتاب الجهاد والسّير، باب الخدمة في الغزو، ص٤٧٧، رقم٢٨٨٩

[١٠] انظر: الجامع الصّحيح البخاري، كتاب الجهاد والسّير، باب لبس البيضة، ص٤٨١، رقم٢٩١١

[١١] انظر: النيسابوري، مسلم بن الحجاج. الجامع الصّحيح. ط٢: ٢٠٠٠م، دار السلام، الرياض، كتاب الجهاد والسّير، باب غزوة أحد، ص٧٩٩، رقم٤٦٤٥

[١٢] انظر: سورة الأنعام، الآية ١٦٤

[١٣] انظر: أحمد بن حنبل. المسند. ط: مؤسسة قرطبة، القاهرة، مسند أهل البيت، مسند عبد الله بن عبّاس، ٢٧١/١، رقم٢٤٤٥ – وعلّق عليه شعيب الأرناؤوط فقال:"إسناده حسن".

[١٤] انظر: الجامع الصّحيح للبخاري، كتاب الجهاد والسّير، باب اسم الفرس والحمار، ص٤٧٢، رقم٢٨٥٥

[١٥] انظر: الجامع الصّحيح للبخاري، كتاب المغازي، باب حجّة الوداع، ص٧٤٦، رقم٤٤٠٠

[١٦] انظر: الجامع الصّحيح للبخاري، كتاب الجهاد والسّير، باب اسم الفرس والحمار، ص٤٧٢، رقم٢٨٥٦

[١٧] انظر: أبا داود، سليمان بن الأشعث. السّنن. ط١: ١٩٩٩م، دار السلام، الرياض، كتاب الأطعمة، باب ماجاء في الأكل من أعلى الصّحفة، ص٥٣٩، رقم٣٧٧٣. قال الألباني:"صحيح". انظر: الألباني، محمد ناصر الدين. صحيح وضعيف الجامع الصّغير وزيادته. ص٨٩٧، رقم٨٩٦٤

[١٨] انظر: العقّاد، عباس محمود. عبقرية محمّد. ط: دار نهضة مصر للطّباعة والنّشر، الفجالة، القاهرة، ص٨١

[١٩] انظر: أبا داود، السّنن، كتاب الأدب، باب في تغيير الاسم، ص٦٩٨، رقم٤٩٥٦. وقال الشيخ الألباني: صحيح". انظر: الألباني، صحيح وضعيف سنن أبي داود، ٤٥٦/١٠. وانظر: الألباني، صحيح الترغيب والترهيب. ط٥: ١٩٨٣م، مكتبة المعارف، الرياض، ٢٠٨/٢

[٢٠] انظر: نبيّ، مالك بن الحجاج. شروط النّهضة. ط: ١٩٧٩م، دار الفكر، دمشق، ص٢٢

[٢١] انظر: أبا داود، السّنن، كتاب الخراج، باب في إحياء الموات، ص٤٥٠، رقم٣٠٧٤. وقال الشيخ الألباني:"صحيح"، انظر: الألباني، محمد ناصر الدين. إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السّبيل. ٤/٦، ورواه البخاري معلّقا. انظر: الجامع الصّحيح، كتاب المزارعة، باب من أحيا أرضا مواتا، ١٥، ص٣٧٥، ورواه الإمام أحمد، المسند، مسند جابر بن عبد الله، ٣٣٨/٣، رقم١٤٦٧٧، وعلّق عليه شعيب الأرناؤوط فقال:" إسناده صحيح على شرط الشّيخين"، ورواه الترمذي، جامع الترمذي، كتاب الأحكام، باب في ذكر إحياء أرض الموات، ص٣٣٥، رقم١٣٧٩، وقال:"هذا حديث حسن صحيح".

[٢٢] انظر: البخاري، الجامع الصّحيح، كتاب المزارعة، باب من أحيا أرضا مواتا، ص٣٧٥، رقم٢٣٣٥

[٢٣] انظر: البخاري، الجامع الصّحيح، كتاب الصّلاة، باب كفّارة البزاق، ص٧٢، رقم٤١٥، ورواه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصّلاة ، باب النّهي عن البصاق في المسجد، ص٢٢٤، رقم١٢٣١

[٢٤] انظر: البخاري، الجامع الصّحيح، كتاب الصّلاة، باب كفّارة البزاق، ص٧٢، رقم٤١٥، ورواه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصّلاة، باب النّهي عن البصاق في المسجد، ص٢٢٤، رقم١٢٣١

[٢٥] انظر: مسلم، الجامع الصّحيح، كتاب المساجد ومواضع الصّلاة، باب النّهي عن البصاق في المسجد، ص٢٢٤، رقم١٢٣٣

[٢٦] انظر: البخاري، الجامع الصّحيح، كتاب الجهاد والسّير، باب من أخذ بالرّكاب ونحوه، ص٤٩٤، رقم٢٩٨٩

[٢٧] انظر: مسلم، الجامع الصّحيح، كتاب الطّهارة، باب النّهي عن التخلّي في الطّرق والظّلال، ص١٢٧، رقم٦١٨

[٢٨] انظر: القرآن الكريم، سورة لقمان: ١٩؛ وانظر: القرطبي، محمّد بن أحمد. الجامع لأحكام القرآن. تحقيق: هشام سمير البخاري. ط: ٢٠٠٣م، دار عالم الكتب، الرّياض، ٧٠/١٤

[٢٩] انظر: القرآن الكريم، سورة الإسراء: ١١٠

[٣٠] انظر: القرآن الكريم، سورة الأعراف : ٥٥

[٣١] انظر: البخاري، الجامع الصّحيح، كتاب الجهاد والسّير، باب ما يكره من رفع الصّوت، ص٤٩٤، رقم٢٩٩٢

[٣٢] انظر: البخاري، محمد بن إسماعيل. خلق أفعال العباد. تحقيق: د. عبدالرّحمن عميرة. ط: ١٩٧٨م، دار المعارف السّعودية، الرّياض، ص٥٦، رقم١٤٧؛ البيهقي. السّنن الكبرى. ط١: ١٣٤٤هـ، دائرة المعارف النّظامية، الهند، كتاب الصّلاة، باب رفع الصّوت بالأذان، ٣٩٧/١، رقم١٩٣٦

[٣٣] المريطاء : ما بين السّرة إلى العانة.

[٣٤] انظر: القرآن الكريم، سورة الأنبياء: ٣٠

[٣٥] انظر: أبا داود، السّنن، كتاب الطّهارة ، باب المواضع التي نهى عنها، ص١٦، رقم٢٦، قال الألباني:"حسن". انظر: الألباني، صحيح وضعيف الجامع الصّغير وزيادته، ص١٢، رقم١١٢، وقال الحاكم:"هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه"، ووافقه الذّهبي فقال:"صحيح". انظر: الحاكم، المستدرك على الصّحيحين، كتاب الطّهارة، ٢٧٣/١، رقم٥٩٤

[٣٦] انظر: مسلم، الجامع الصّحيح، كتاب الطّهارة، باب النّهي عن البول في الماء الرّاكد، ص١٣٢، رقم٦٥٥

[٣٧] انظر: البخاري، الجامع الصّحيح، كتاب الوضوء، باب البول في الماء الدائم"، ص٤٤، رقم٢٣٨، وانظر: صحيح مسلم، كتاب الطّهارة، باب النّهي عن البول في الماء الرّاكد، ص١٣٢، رقم٦٥٧

[٣٨] انظر: البستي، ابن حبّان. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان. كتاب التاريخ، باب إخباره ﷺ عمّا يكون في أمّته من الفتن والحوادث، ١٦٦/١٥، رقم٦٧٦٣، وعلّق عليه شعيب الأرناؤوط فقال:"إسناده صحيح على شرط مسلم"

[٣٩] انظر: البخاري، الجامع الصّحيح، كتاب الأشربة ، باب النّهي عن التنفّس في الإناء ، ص٩٩٧، رقم٥٦٣٠

[٤٠] انظر: مسلم، الجامع الصّحيح، كتاب الأشربة، باب كراهة التنفّس في نفس الإناء، ص٩٠٤، رقم٥٢٨٧

[٤١] انظر: أبا داود، السّنن، كتاب الأدب، باب في قطع السّدر، ص٧٣٥، رقم٥٢٣٩، قال الشيخ الألباني:"صحيح"، انظر: الألباني، صحيح وضعيف الجامع الصّغير وزيادته، ص١١٤٣، رقم١١٤٢٢، وقال الهيثمي:"رواه الطّبراني في الأوسط ورجاله ثقات"، انظر: الهيثمي، مجمع الزّوائد، كتاب الحجّ، باب في حرمة مكّة، ٦١٧/٣، رقم٥٦٩٨

[٤٢] انظر: البخاري، الجامع الصّحيح، كتاب المزارعة، باب فضل الزّرع والغرس، ص٣٧٢، رقم٢٣٢٠

[٤٣] أحمد بن حسين البيهقي، شعب الإيمان، كتاب الزّكاة، باب الاختيار في صدقة التطوّع، ١٢٢/٥، رقم٣١٧٥، وقال الشيخ الألباني:"حسن " انظر: الألباني، صحيح وضعيف الجامع الصّغير وزيادته، ٥٩٢/١، رقم٥٩١٥

[٤٤] الإمام مالك، الموطأ، كتاب الجهاد، باب النّهي عن قتل النّساء والولدان في الغزو، رقم١٠، ٤٤٧/٢، رقم٩٦٥، ورواه البيهقي، السّنن الكبرى، كتاب السّير، باب ترك قتل من لا قتال فيه، ٨٩/٩ ، رقم١٨٦١٢، ورواه عبد الرزّاق الصّنعاني، مصنّف عبد الرزّاق، كتاب الجهاد، باب عقر الشّجر بأرض العدوّ، ١٩٩/٥، رقم٩٣٧٥

[٤٥] البخاري، الأدب المفرد، كتاب البنيان، باب اصطناع المال، رقم٤٧٩، ص١٦٨،وقال الشيخ الألباني:"صحيح"، انظر: الألباني، صحيح الأدب المفرد، كتاب البنيان، باب اصطناع المال، ص١٩٥، ورواه الإمام أحمد، المسند، مسند أنس بن مالك، ١٩١/٣، رقم١٣٠٠٤، وعلّق عليه شعيب الأرناؤوط فقال:"إسناده صحيح على شرط مسلم".

[٤٦] انظر: القرآن الكريم، سورة المؤمنون: ٢٧

[٤٧] سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب في قتل الذّر،ص٧٣٨،رقم ٥٢٦٨،وقال الألباني:"صحيح" في السّلسلة الصّحيحة، ٦٤/١، رقم٢٥

[٤٨] انظر: البخاري، الجامع الصّحيح، كتاب بدء الخلق، باب خمس من الدّواب فواسق، ص٥٥١، رقم٣٣١٩

[٤٩] انظر: مسلم، الجامع الصّحيح، كتاب الأشربة، باب جواز استتباعه غيره إلى داره، ص(٩٠٨، ٩٠٩)، رقم٥٣١٣

[٥٠] انظر: البخاري، الجامع الصّحيح، كتاب بدء الخلق، باب خمس من الدّواب فواسق، ص٥٥٠، رقم٣٣١٤

[٥١] انظر: مالك بن أنس. الموطّأ: رواية يحيى اللّيثي. تحقيق: فؤاد عبد الباقي. ط: دار إحياء التراث العربي، مصر، ٣٥٧/١، رقم٧٩٢

[٥٢] انظر: البخاري، الجامع الصّحيح، كتاب الأدب، باب رحمة النّاس والبهائم، ص١٠٥١، رقم٦٠٠٩

[٥٣] انظر: مالك بن أنس. الموطّأ: رواية محمّد بن الحسن. تحقيق: د. تقي الدّين النّدوي. ط١: ١٩٩١م، دار القلم، دمشق، ط١، ١٦٠/١، رقم٩٠. وقال الشيخ الألباني: "صحيح" في صحيح وضعيف الجامع الصّغير وزيادته، ص٩٠٩، رقم٩٠٨٩

[٥٤] انظر: أبا داود، السّنن، كتاب الجهاد، باب مايؤمر به من القيام على الدّواب، ص٣٧٠، رقم٢٥٤٨، وقال الشيخ الألباني:"صحيح"، انظر: الألباني، السّلسلة الصّحيحة، ٦٢/١، رقم٢٣، ورواه ابن خزيمة في صحيحه، انظر: ابن خزيمة. صحيح ابن خزيمة. تحقيق: د. محمّد مصطفى الأعظمي، ١٤٣/٤، رقم٢٥٤٥

[٥٥] انظر: مسلم، الجامع الصّحيح، كتاب البرّ والصّلة، باب فضل الرّفق، ص١١٣٣، رقم٦٦٠٣

[٥٦] انظر: البخاري، الجامع الصّحيح، كتاب المساقاة، باب فضل سقي الماء، ص٣٨٠، رقم٢٣٦٥

[٥٧] انظر: البخاري، الجامع الصّحيح، كتاب الذّبائح والصّيد، باب مايكره من المثلة والمصبورة، ص٩٨٢، رقم٥٥١٤

[٥٨] سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب في قتل الذّر، ص٧٣٨، رقم٥٢٦٨. قال الألباني:صحيح" في السّلسلة الصّحيحة، ٦٤/١، رقم٢٥

[٥٩] انظر: مسلم، الجامع الصّحيح، كتاب البرّ والصّلة والآداب، باب النّهي عن لعن الدّواب، ص١١٣٣، رقم٦٦٠٤

[٦٠] انظر: البخاري، الأدب المفرد، كتاب حسن الخلق، باب ارحم من في الأرض، ص١٣٦، رقم٧٣/٣، وقال الشيخ الألباني:"صحيح"، انظر: الألباني، صحيح وضعيف الجامع الصّغير وزيادته، ص١٣٠٢، رقم١٣٠١١، وانظر: الألباني، صحيح الأدب المفرد، باب قول الرّجل للصّغير يابني، ص١٥٦، وقال الهيثمي: "له ألفاظ كثيرة، ورجاله ثقات". انظر: الهيثمي، مجمع الزّوائد، كتاب الصّيد والذّبائح، باب رحمة البهائم، ٤١/٤، رقم٦٠٢٩

[٦١] انظر: البخاري، الأدب المفرد، كتاب حسن الخلق، باب ارحم من في الأرض، ص١٣٦، رقم٧٣/٣، وقال الشيخ الألباني:"صحيح"، انظر: الألباني، صحيح وضعيف الجامع الصّغير وزيادته، ص١٣٠٢، رقم١٣٠١١، وانظر: الألباني، صحيح الأدب المفرد، باب قول الرّجل للصّغير يابني، ص١٥٦، وقال الهيثمي:"له ألفاظ كثيرة،ورجاله ثقات". انظر: الهيثمي، مجمع الزّوائد، كتاب الصّيد والذّبائح، باب رحمة البهائم، ٤١/٤، رقم٦٠٢٩

[٦٢] انظر: مسلم، الجامع الصّحيح، كتاب الصّيد والذّبائح، باب الأمر بإحسان الذّبح، ص٨٧٣، رقم ٥٠٥٥

[٦٣] انظر: مسلم، الجامع الصّحيح، كتاب الإمارة، باب مراعاة مصلحة الدّواب، ص٨٥٩، رقم٤٩٥٩

[٦٤] انظر: عبقرية محمّد، ص٨٠

[٦٥] الأدب المفرد، كتاب آداب عامة، باب التّحريش بين البهائم، ص٤٢٢، رقم١٢٣٢. قال الشيخ الألباني: "حسن لغيره موقوفا وروي مرفوعا". انظر: الألباني، صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري، ص٢، رقم٣

[٦٦] مسلم. الجامع الصّحيح. كتاب اللّباس والزّينة، باب النّهي عن ضرب الحيوان في وجهه ووسمه فيه، ص٩٤٧، رقم٥٥٥٢

[٦٧] البخاري. الجامع الصّحيح. كتاب الذّبائح والصّيد، باب مايكره من المثلة والمصبورة، ص٩٨٢، رقم٥٥١٥

[٦٨] الجامع الصّحيح للبخاري، كتاب الزّكاة، باب وسم الإمام إبل الصّدقة، ص٢٤٤، رقم١٠٥٢

[٦٩] الجاعرتان فهما حرفا الورك المشرفان ممّا يلي الدّبر. انظر: النّووي. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجّاج. ط٢: ١٣٩٢هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ٩٧/١٤

[٧٠] الجامع الصّحيح للمسلم، كتاب اللّباس والزّينة، باب النّهي عن ضرب الحيوان في وجهه ووسمه فيه، ص٩٤٧، رقم٥٥٥٣

[٧١] صحيح البخاري، كتاب الطّب، باب لاهامة، ص١٠١٩، رقم٥٧٧١